

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٦٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٧/١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ٧٩٨٢ ، ٨٢٨٥ ، ٨٢٨٦ ، ٨٤٧٤ لسنة ٢٠١٤
جنح كفر شكر ، ٨٣٥٠ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم بنها ، ١٩٠١ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم الخانكة ،
١٤٠٦٥ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز شبين القناطر ، ٧٨٤٢ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم العبور ،
والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/٣١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٧/٣١

صدر فى ٢٠١٤/٧/١٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر